

الحالة الأولى/ الوفاء بدين لم ينشأ من الاصل : ومثال ذلك ان يقوم الوارث بالوفاء بدين ظنا منه انه كان على مورثه، في حين ان مورثه لم يلتزم اصلا بالدين. ثم يتبين ان ابنه لم يقترض شيئا. الحالة الثانية/الوفاء بدين كان موجودا ولكنه انقضى بسبب من اسباب الانقضاء: ومثال ذلك ان يقوم شخص بالوفاء بدين على مورثه، الحالة الثالثة/ الوفاء بدين مؤجل لم يحل ميعاد استحقاقه: ومثال ذلك ان يوفي المدين بالدين قبل حلول ميعاد استحقاقه جاهلا قيام الاجل. الحالة الرابعة / الوفاء بدين حال وقت الوفاء ثم يزول بعد ذلك: ويلاحظ ان الدين في هذه الحالة يكون موجودا ومستحق الوفاء وقت الدفع، ولكن يزول سبب استحقاقه بعد ذلك . كما ان الموفي لم يكن واقعا في غلط بل كان يوفي بدين واجب عليه وحال الاداء. او يكون الالتزام معلقا على شرط فاسخ ثم يتحقق الشرط ففي هذه الحالات يزول الالتزام باثر رجعي.